



تأمين الائتمان .. وضمان مخاطر القروض

خبر تأميني يقترح مجمعاً لإعادة التأمين والإلزام بوثيقة التأمين

**مدير في السورية
للتأمين: المؤسسة
قادرة على لعب
دور مهم في توفير
الضمادات للقروض
الشخصية**



الوطن

بها ورفع سقوف التأمين لجهة المبلغ المقترض من المصرف.

وحوال كلفة مثل هذا التأمين بين أنه يرتبط بحجم الشريحة طالبة التأمين وكلما ارتفع عدد المؤمن عليهم تنخفض قيم البدلات، مقدراً أن يكون متوسط البدل عن القرض الشخصي بين ٨-٧ ليرة سنوياً، وهو رقم قابل للزيادة أو التقصان حسب عدد المؤمن لهم.

وفي مصرف التسليف الشعبي بين المدير العام نضال العربيد أن المصرف يدرس هذه الفكرة بما يسعهم في التخفيف من الطلب الكفالات للقروض الشخصية وخاصة أن معدلات التعثر في القروض الشخصية متدينة وقيمها بسيطة، وأن الكثير من طالبي القروض الشخصية يجدن صعوبة في تأمين الكفالء، وهو شرط للحصول على القرض الشخصي للعاملين في الجهات العامة مازال يراه المصرف حق له لضمان أمواله خاصة في غياب نظام الأئتمة الشامل وتطبيقات الحكومة الإلكترونية التي تسهل في سرعة تنفيذ الحجز على تأمينات المقترض المتعثر واسترداد حقوق المصرف.

وأن طرح منتج تأميني يضمن للمصرف حقه على مستوى القروض الشخصية هو أمر إيجابي وسيدرسه المصرف ويرحب به.

ويشار إلى أنه في العام ٢٠١٦ صدر القانون رقم ١٢ القاضي بإحداث مؤسسة ضمان مخاطر القروض للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتهدف المؤسسة إلى تكين هذه المشروعات من الحصول على التمويل المطلوب من المؤسسات المالية بما يسعهم في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، من خلال ضمان مخاطر التسهيلات الائتمانية الممنوعة من تلك المؤسسات.

الوثيقة بعد أدنى مخاطر عدم السداد الناتجة عن أسباب محددة مثل وفاة المقترض، عجزه الدائم، الإفلاس، هلاك ودمار الشيء، موضوع القرض بشكل كامل أو شبه كامل...، وتحديد حد أدنى من أسعار التأمين، وحد أعلى من مبلغ أو نسبة التحمل المفروضة على المصرف الممول، لأن يتحمل المصرف ٢٠٪ من المبلغ المستحق «التعثر» بهدف استمراره في اعتماد الجدية الكافية في آلية منح القروض وفي تحصيلها، وعدم حدوث إهمال في ذلك.

وأشار إلى ضرورة الاستفادة من اتفاقيات تسويق التأمين المبرمة بين بعض شركات التأمين وبعض المصارف، وتفعيل هذه الطريقة في تسويق التأمين، والتي تسمح بها قرارات هيئة الإشراف على التأمين، ومنح حصريّة التعامل بين شركة تأمين ومصرف محمد.

وأوضح أن مؤسسة ضمان مخاطر القروض لا يمكنها تحقيق الأهداف التي يحققها تأمين الائتمان لدى شركات التأمين، من خلال محدودية الإمكانيات، واقتصرارها على المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وكذلك من خلال بناء مخاطر التمويل ضمن النظام المالي ذاته.

وبين مدير في السورية للتأمين أنه يمكن للمؤسسة أن تكون قادرة على لعب دور مهم في توفير الضمادات للقروض الشخصية بما يسعهم في الاستغناء عن الكفالء وتبسيط إجراءات الحصول على مثل هذه القروض، عبر التأمين على حياة المقترض والتأمين عليه منحوتات الشخصية وحالات العجز الكلي أو العجز الدائم الذي يعوق العمل، وأنه يمكن التأمين على القروض الشخصية حتى ٥ ملايين ليرة ويمكن لاحقاً تقييم مثل هذه التأمينات والتوزع

وأكد ضرورة إلزام المصارف ومؤسسات التمويل اعتماد وقبول وثيقة تأمين الائتمان كضمانة للقروض المنوحة من قبلها، إضافة إلى الضمادات الأخرى التي تراها، وهو أمر لا بد من إلزاميتها بحسب المخاطر المرتفعة لهذا النوع من التأمين، حيث يخشى من حصول الانتقامية في التأمين أي الطلب على تأمين الأخطار السيئة «القروض السيئة»، والابتعاد عن تأمين الأخطار الجديدة «القروض الأكثرأماناً» وهو ما يعرض شركات التأمين لخسائر كبيرة، مبيناً أن فكرة الإلزامية معنواً بها عالمياً وخاصة في القروض الزراعية.

كما بين أنه لا بد من دراسة حجم الإقراض ونسبة التعثر لدى مختلف شرائح المجتمع المقترض، وفي مختلف المصارف، بحيث يتم احتساب أسعار التأمين وفقاً لهذه الدراسة الافتراضية، كما يمكن من خلال هذه الدراسة اتخاذ القرار المناسب بنوع القروض الواجب البدء بتأمينها.

وأضاف: كابدء بتأمين الائتمان للقروض الصغيرة والمتوسطة، وشمول ذلك القروض المقدمة من مؤسسات التمويل الصغير ومن مصرف التسليف الشعبي لذوي الدخل المحدود، وفي هذا الإطار يمكن التناقض عن طلب ضمادات أخرى غير وثيقة التأمين، والتي بحد ذاتها وضمن شروطها تحفظ لشركة التأمين حقها في الرجوع «ضمن حالات محددة» على المقترض المتعثر لتحصيل المبلغ الذي سددته نيابة عنه.

مقترحاً بناء نموذج وثيقة تأمين الائتمان من قبل هيئة الإشراف على التأمين بالتنسيق مع الجهات ذات المصلحة وبشكل خاص مصرف سوريا المركزي ومؤسسة ضمان مخاطر القروض، بحيث تغطي هذه

كلفة رئاسة مجلس الوزراء مؤسسة ضمان مخاطر القروض التنسيق مع المصرف المركزي والمصارف الأخرى لتوسيع

حجم التمويل المنوه للمشاريع المتوسطة والمصغيرة وتمكين المفترضين من الحصول على القروض اللازمة لأعمالهم وفق سياسة إقراض شفافة تسهل نفاذ هذه المشروعات إلى بيئه العمل، خلال اجتماع ضم القائمين على هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومؤسسة ضمان مخاطر

القروض وهيئة دعم وتنمية الإنتاج المحلي والصادرات، لاستكمال خطوات الحكومة في دعم المشاريع المتوسطة والمصغيرة بخطوطات متسارعة، وببحث آليّة تنفيذية ضمن برنامج زمني محدد تقييماً لعملها باعتباره المخرج الحقيقي والوحيد للتنمية في سوريا، علماً أنه كان هناك إجماع بأن هذه الهيئات والمؤسسات لم تقدم شيئاً يذكر.

وأكّد مدير عام المؤسسة مأمون كاتبة أن المؤسسة تعمل على رفع الجدارية الائتمانية للمفترضين لتمكينهم من الاقراض وتأمين الكفالات للمصارف في حال غياب الضمادات الكافية من قبلهم.

وفي السياق رأى خبير تأميني أن الائتمان «تأمين القروض المصرفية» يمثل أداة غير تقليدية للسياسة النقدية ومن شأنه تحفيز منح القروض وتشجيع الإنتاج وتحفيز قطاعات دون سواها وفق أولويات الاقتصاد الوطني.

واعتبر أنه ولتوجيه نحو تأمين الائتمان «تأمين القروض المصرفية» لا بد من إنشاء مجمع لتأمين الائتمان «مجمع تأمين القروض ضد مخاطر عدم السداد» في سوق التأمين السوري، تصب فيه الأخطار التي تفرض عن قدرة شركات التأمين على الاحتفاظ، ويقوم هذا المجمع بإجراء إعادة التأمين اللازمة والمناسبة للأخطار الواردة إليه، منهاً بأن وجود المجمع وتحول هذا الحجم من الأقساط إليه يجعل من توافر إعادة التأمين أمراً يسيراً وبشروط أفضل بكثير مما لو عملت كل شركة على إعادة التأمين منفردة.



الوطن